



سياسات بنك السودان المركزي للعام ٢٠٢٦م

أولاً: المقدمة

تصدر سياسات بنك السودان المركزي للعام ٢٠٢٦م في ظل ظروف استثنائية فرضتها تداعيات حرب الخامس عشر من أبريل ٢٠٢٣م، وما خلفتها من تأثيرات عميقة على الاستقرار الكلي وكفاءة الجهاز المصرفي وقدرته على أداء دوره في الوساطة المالية، وفي ضوء هذه التحديات، يبرز الدور المحوري للسياسات النقدية والتمويلية في تعزيز جانب العرض وإعادة توجيه الموارد بمرونة وترتيب الأولويات بما يتناسب مع متطلبات مرحلة التعافي الاقتصادي.

ترتكز سياسات هذا العام على إصلاح الجهاز المصرفي وإعادة هيكلة، تحديث البنى التحتية لنظم الدفع، تعزيز الشمول المالي والتحول الرقمي، بوصفها ركائز أساسية لإعادة بناء الثقة واستدامة النمو. كما تركز على توجيه التمويل نحو القطاعات الإنتاجية والأنشطة ذات الأولوية، بما يساهم في خفض التضخم ومرونة واستقرار سعر الصرف لدعم استعادة التوازن الكلي. وتبني مبادئ التمويل المستدام والتمويل الأخضر بما يتماشى مع التوجهات العالمية، وتحسين إدارة العملة الوطنية.

يسعى بنك السودان المركزي من خلال هذه السياسات إلى إعادة بناء بيئة مالية ومصرفية أكثر مرونة ورفع كفاءة المصارف وتعزيز متانة القطاع المصرفي والمالي، بما يمكن الاقتصاد الوطني من تجاوز صدمات المرحلة والانتقال تدريجياً نحو التعافي والاستقرار والنمو المستدام وفق معايير الحوكمة وإدارة المخاطر.

ثانياً: مرجعيات السياسة

تستند سياسات بنك السودان المركزي للعام ٢٠٢٦م على المرجعيات التالية:

١. قانون بنك السودان المركزي لسنة ٢٠٠٢م تعديل لسنة ٢٠١٢م.
٢. قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة ٢٠٠٤م.



٣. تقييم سياسات بنك السودان المركزي للعام ٢٠٢٥ م.
٤. موجّهات ومؤشرات الموازنة العامة للدولة للعام ٢٠٢٦ م.
٥. برنامج التعاون النقدي للبنوك المركزية الإفريقية ودول الكوميسا.
٦. متطلبات تحرير تجارة الخدمات في المنطقة الحرة للقارة الإفريقية ودول الكوميسا والمنطقة العربية الحرة الكبرى.
٧. أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة (٢٠١٥-٢٠٣٠ م).
٨. إعلان مايا الصادر عن التحالف الدولي للشمول المالي ٢٠١١ م.
٩. الخطة الاستراتيجية لبنك السودان المركزي (٢٠٢٦-٢٠٣٠ م).
١٠. خطة الدولة (٣×٣) للتحوّل الرقمي سبتمبر ٢٠٢٥ م.
١١. برنامج حكومة الأمل الانتقالية.

ثالثاً: أولويات السياسة

تستهدف سياسات بنك السودان المركزي للعام ٢٠٢٦ م تحقيق الأولويات التالية:

الأولوية الأولى: إصلاح الجهاز المصرفي وضمان استمرارية عمله، وتقوية نظم الدفع من خلال:

١. إدارة السيولة:

- أ. تحديث وتطبيق متطلبات السيولة لضمان الوفاء بالالتزامات قصيرة الأجل، ومواءمة متطلباتها مع كفاءة نظم المدفوعات والتسويات.
- ب. تعزيز الشفافية والإفصاح عن مستويات السيولة للمصارف.
- ج. اجراء اختبارات الضغط لمخاطر السيولة، وتطوير نظام إنذار مبكر للمراقبة اللحظية للتدفقات النقدية.



د. حماية القطاع المصرفي من صدمات السيولة المفاجئة وتقليل احتمال الإخلال بالوساطة المالية.

ه. بناء إطار دائم لإدارة الطوارئ والسيولة.

٢. السياسات الرقابية والاحترازية:

أ. تطبيق ضوابط بنك السودان المركزي الخاصة بالمعايير الرقابية الدولية الصادرة عن لجنة بازل للرقابة المصرفية ومجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB).

ب. الاستمرار في تبني السياسات الاحترازية الكلية والرقابة المبنية على المخاطر وفق الضوابط المنظمة.

ت. إجراء مراجعة جودة الأصول (AQR) لتقييم أوضاع المصارف وتصنيفها حسب قدرتها على الاستمرار.

٣. إصلاح وإعادة هيكلة المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية:

أ. إعداد إستراتيجية شاملة لإصلاح وتطوير المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية الواقعة تحت إشراف بنك السودان المركزي، تحدد فيها الأطر والأهداف والمحاور الرئيسة، مع ضمان مرونتها تجاه تغيرات البيئة المصرفية واستخدامها للتواصل مع المؤسسات الإقليمية والدولية.

ب. تحسين المواقف المالية للمصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية عبر زيادة رأس المال واستيفاء مؤشرات السلامة المالية وتنفيذ الحوكمة.

ج. تصنيف المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية لفئات: الفئة الاولى مستدامة لا تتطلب تدخلاً مباشراً، والفئة الثانية تحتاج لتوفيق أوضاعها، أما الفئة الثالثة تتطلب إصلاح، وأما الفئة الرابعة يتم تصنيفها.

د. إعادة هيكلة المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية بالدمج أو الاستحواذ أو التصفية.



٤. تقوية المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية بعد إعادة هيكلتها:

- أ. إلزام المصارف بتقوية مراكزها المالية وخفض معدلات التمويل المتعثّر.
- ب. تقوية مراكز النقد الأجنبي بالمصارف وفق الضوابط المنظمة.
- ج. تعزيز الأطر التنظيمية وبناء القدرات للمصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية.

٥. سياسات التمويل المصرفي:

تهدف السياسات إلى توجيه التمويل وإنشاء المحافظ التمويلية للقطاعات التالية وفق الضوابط المنظمة:

- أ. قطاع الصادر باعتباره القطاع الرائد للتعاقي الاقتصادي.
- ب. القطاعات الإنتاجية ذات الأولوية في المجال الزراعي والصناعي، النقل، والبنى التحتية.
- ج. مشروعات إعادة الإعمار (التشييد العقاري لقطاع المرافق الصحية، المؤسسات التعليمية).
- د. مشروعات السكن الشعبي والفئوي عبر الصندوق القومي للإسكان والتعمير.
- هـ. الاستمرار في تمويل تحسين وصيانة المأوى ومجالات الطاقة الشمسية في حدود التمويل الأصغر والصغير.
- و. قطاعي الأدوية والأجهزة الطبية.
- ز. التوسع في استخدام صيغ التمويل الإسلامي لدعم الإنتاج كإلصتصناع والمقاولة والمشاركة.
- ح. تخصيص التمويل بصيغة المراجحات للقطاع الإنتاجي.
- ط. التمويل المستدام والتمويل الأخضر من خلال:
 - i. تشجيع التمويل المستدام والتمويل الأخضر والالتزام بالمبادئ الإرشادية الصادرة من بنك السودان المركزي.
 - ii. التوسع في تمويل مشاريع الطاقة النظيفة، خاصة تصنيع وتجميع خلايا الطاقة الشمسية.



٦. التحول الرقمي ونظم الدفع:

- أ. تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي والإشرافي لنظم الدفع والمدفوعات الرقمية.
- ب. تعزيز وظيفة الإشراف لنظم الدفع والمدفوعات الرقمية وفقا للممارسات العالمية، وذلك حسب الضوابط المنظمة.
- ج. تهيئة وربط البنى التحتية لنظم الدفع الرقمي لتتكامل مع النظم الإقليمية والدولية وترقية نظام التسويات الإجمالية والآنية (سراج) وربطه بأنظمة المصارف.
- د. تحديث وتطوير تقنيات وأجهزة نظم الدفع.

٧. تقوية البنية التحتية الرقمية:

- أ. دعم التحول الرقمي بالقطاع المصرفي والمؤسسات المالية وتوسيع مظلة المدفوعات الرقمية.
- ب. تعزيز التكامل بين المصارف وشركات التقنية المالية لتسهيل انسياب التحويلات بين مقدمي الخدمات المالية بسلاسة.
- ج. استخدام المنصة الوطنية الموحدة للدفع الإلكتروني.
- د. تشجيع مقدمي الخدمات المصرفية والمالية على التحول للخدمات الرقمية وفق الضوابط المنظمة.
- هـ. تعزيز سبل الحماية والتأمين ومحاصرة مخاطر الأمن السيبراني على نظم الدفع والمدفوعات الرقمية والقطاع المصرفي وضمان استمرارية الأعمال وفق الآتي:
 - i. تحديث المواصفات والمعايير التأمينية والحماية.
 - ii. الالتزام بتطبيق سياسة وضوابط استمرارية الأعمال والاتجاه نحو الحوسبة السحابية.
 - و. إنشاء مستودع للبيانات (Data warehouse) مع المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية والجهات ذات الصلة.
 - ز. دعم التكامل بين مكونات ونظم المدفوعات لضمان التشغيل البيني من خلال:



CENTRAL BANK OF SUDAN

بنك السودان المركزي

Governor

المحافظ

i. إطلاق نظام المحو القومي للمعاملات المالية للربط بين مكونات نظم المدفوعات الرقمية وتوفير خدمة التشغيل

البنكي .

ii. تشجيع التحالفات المصرفية والربط بين تطبيقات الدفع المختلفة.

ح. تشجيع وتنظيم عمل شركات التقنية المالية (Fintech Co) لتقديم خدمات المدفوعات الرقمية والمصرفية من

خلال:

i. تشجيع المنتجات المصرفية الإلكترونية الجديدة والتوسع في أدوات الدفع الإلكتروني والمدفوعات الرقمية.

ii. التوسع في إدخال الأنظمة الرقمية وإكمال رقمنة الخدمات لتقليل الجهد والمشقة في الحصول على الخدمات

المصرفية.

٨. تعزيز عمليات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار السلاح من خلال:

أ. الالتزام بتطبيق التدابير الوقائية والتنظيمية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار السلاح بما يتوافق مع

المعايير الدولية الصادرة عن مجموعة العمل المالي (FATF) .

ب. الاستمرار في تطوير واستخدام أنظمة فعالة في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار السلاح.

ج. تفعيل مجالات التعاون مع الجهات الرقابية داخلياً وخارجياً، وتطوير آليات مراقبة ومتابعة للمساعدة في استرداد

الأموال المنهوبة ومنع التهريب بالتنسيق مع الجهات المختصة.

د. إلزام المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية بتبني وتفعيل أنظمة أرشفة إلكترونية متقدمة، وذلك لضمان حفظ

واسترجاع السجلات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار السلاح، وذلك حسب الضوابط

المنظمة.



الأولوية الثانية: تعزيز الشمول المالي

توفير الخدمات المالية والمصرفية التقليدية والإلكترونية لكافة أفراد وشرائح المجتمع بكافة المناطق بكلفة معقولة من خلال الآتي: -

١. سياسات تسهيل الوصول للخدمات المالية:

- أ. الاستمرار في تبسيط إجراءات فتح الحسابات بالمصارف وربطها بالرقم الوطني أو الهوية الرقمية مع الالتزام بمطلبات اعراف عميلك (KYC).
- ب. تسهيل فتح الحسابات بالمصارف عن بعد (online) مع الالتزام بمطلبات اعراف عميلك الإلكترونية (e-KYC).
- ج. تقديم الخدمات المالية عبر الفروع الجواله والوكلاء لتشمل المناطق الريفية.
- د. التوسع في الخدمات المصرفية من خلال الوكالة المصرفية.
- هـ. تقديم خدمات الدفع الرقمية عبر كافة الوسائل والقنوات مثل التطبيقات والبطاقات وغيرها.

٢. سياسات التمويل الأصغر والصغير:

- أ. الالتزام بتوظيف ما لا يقل عن ١٢% من الحفظة التمويلية لكل مصرف لنفس العام للتمويل الأصغر والصغير (سواء بالتمويل المباشر للأفراد أو التمويل بالجملة).
- ب. تعزيز حوكمة مؤسسات التمويل الأصغر وأطرها التنظيمية.
- ج. التوسع في ضمانات التمويل عبر وكالة ضمان التمويل الأصغر (تيسير).
- د. مراجعة سقفوات التمويل الأصغر والصغير.



٥. دعم الفئات ذات الدخل المحدود والناشطين اقتصادياً ورواد الأعمال من خلال:

- i. تشجيع المصارف ومؤسسات التمويل الأصغر على تقديم منتجات مالية منخفضة التكلفة للفقراء والشرائح الضعيفة.
- ii. تخصيص نسبة من التمويل الأصغر للشباب والنساء ورواد الأعمال.
- iii. إطلاق برامج لتمويل الأنشطة الصغيرة عبر صيغ التمويل المختلفة.
- iv. زيادة فرص تمويل الجمعيات التعاونية، الحرفيين، الأشخاص ذوي الإعاقة والمتأثرين بالحرب.

٣. سياسات حماية المستهلك للخدمات المالية

- أ. الالتزام بالأطر القانونية والتنظيمية لحماية مستهلكي الخدمات المالية.
- ب. إلزام المصارف على إنشاء مراكز لتلقي شكاوى العملاء والبت فيها عن طريق الإدارات المختصة.
- ج. زيادة فاعلية آليات فض المنازعات بين المؤسسات المالية المصرفية وغير المصرفية عبر الإدارات المختصة بحماية المستهلك في بنك السودان المركزي.
- د. نشر أسعار الخدمات المالية والالتزام بالمصداقية والشفافية مع مستخدمي الخدمات المالية.

٤. نشر الثقافة المالية

- أ. إعداد برامج تثقيفية وتوعوية عبر الإذاعات والقنوات والمنصات الإعلامية والرقمية وغيرها.
- ب. حث المصارف على تعزيز وعي العملاء وتثقيفهم بشأن الاستخدام الآمن لوسائل الدفع الإلكتروني، مع التركيز على حماية بياناتهم من محاولات الاحتيال والسرقة الإلكترونية.
- ج. المساهمة في صياغة برامج التعليم المالي.



الأولوية الثالثة: خفض معدل التضخم ومرونة واستقرار سعر الصرف

العمل على خفض معدلات التضخم واستقرار سعر الصرف من خلال الآتي:

١. استهداف نمو اسمي في عرض النقود بنسبة ٤٧,٦% ونمو في القاعدة النقدية بنسبة ٤١,١%، مع استهداف متوسط سنوي للتضخم في حدود ٦٥% للعام ٢٠٢٦.
٢. التأكيد على استمرار تطبيق سياسات تحرير سعر الصرف وتعزيز جانب عرض النقد الأجنبي وإحكام إجراءات توريد حصائل الصادر بالإضافة إلى ترشيد الطلب على النقد الأجنبي.
٣. الاستمرار في استقطاب النقد الأجنبي بغرض بناء احتياطات نقد أجنبي للبنك المركزي.
٤. دعم استقرار سعر الصرف من خلال إدارة مخاطر الطلب على العملة الأجنبية.
٥. جذب تحويلات العاملين بالخارج عبر القنوات الرسمية.
٦. إحكام وتعزيز دور القطاع الخاص في توفير السلع الاستراتيجية.

الأولوية الرابعة: تحسين إدارة العملة الوطنية

١. إصدار العملة الوطنية وفق التركيبة الفئوية المثلى بما يتناسب مع متطلبات الاقتصاد الوطني.
٢. اتباع النهج العلمي في إدارة العملة الوطنية.
٣. تعزيز حماية العملة الوطنية من التزييف والتزوير، وتوعية المواطن والتعريف بخصائصها التأمينية.
٤. الاستمرار في تطبيق سياسة العملة النظيفة.
٥. دراسة إمكانية إصدار عملة رقمية للبنك المركزي (CBDC).



رابعاً: أدوات إدارة السياسة النقدية

يستخدم البنك المركزي الأدوات التالية لإنفاذ السياسة النقدية:

١. أدوات تقليدية تشمل:

- أ. الاحتياطي النقدي القانوني: الاحتفاظ بنسبة ٧% من جملة الودائع الخاضعة للاحتياطي النقدي القانوني بالعملة المحلية والأجنبية (وتشمل الودائع الجارية والادخارية والهوامش على خطابات الاعتماد والضمان والودائع الأخرى عدا الودائع الاستثمارية).
- ب. عمليات السوق المفتوحة.
- ج. تفعيل الإقناع الأدبي.
- د. عمليات مبادلة وبيع وشراء النقد الأجنبي.
- هـ. دور البنك المركزي كملجأ أخير.

٢. أدوات غير تقليدية تشمل:

- أ. التوجيه الائتماني القطاعي.
- ب. تسهيلات السيولة الطارئة المشروطة.

خامساً: موجّهات عامة

١. يحظر على المصارف منح تمويل لأي من الأنشطة والمجالات /الجهات /والصنغ التالية:

أ. الأنشطة والمجالات:

- i. المتاجرة في العملات الأجنبية.



- .ii شراء الأسهم والأوراق المالية.
- .iii سداد عمليات تمويلية قائمة أو متعثرة.
- .iv المتاجرة في رصيد الاتصالات واستخداماته.
- .v شراء الأراضي والعقارات عدا المسموح بها وفق الضوابط المنظمة.
- .vi شراء السيارات عدا المسموح بها وفق الضوابط المنظمة.
- .vii شراء الذهب ومخلفاته.
- .viii التجارة المحلية عدا ما تسمح به الضوابط المنظمة.
- .ix الاستيراد عدا السلع الاستراتيجية، ألواح وبطاريات الطاقة الشمسية، مدخلات الإنتاج الزراعي (بشقيه النباتي والحيواني) والصناعي، الماكينات والآليات والمعدات الرأسمالية للقطاعات الاقتصادية المختلفة وفق الضوابط المنظمة.

ب. الجهات:

- .i الحكومة الاتحادية.
- .ii حكومات الولايات والمحليات.
- .iii شركات صرافات النقد الأجنبي.
- .iv شركات التحويلات المالية.

ج. الصيغ:

- .i التمويل بصيغة المضاربة المطلقة.
- .ii التمويل بصيغتي المضاربة والمشاركة لأعضاء مجالس إدارات المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية.



٢. على المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية الالتزام بالتالي:

- أ. تفعيل سوق ما بين المصارف.
- ب. ضوابط بنك السودان المركزي تجاه العملة النظيفة ومكافحة التزييف.
- ج. ضوابط وموجهات وكالة الاستعلام والتصنيف الائتماني.
- د. الحد الأدنى من أمن المعلومات المصرفية بالتنسيق مع الجهات ذات الصلة.
- هـ. ضوابط بنك السودان المركزي فيما يتعلق بالحوكمة.
- و. تطبيق متطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسليح، واتفاقيات الامتثال الضريبي.
- ز. المعايير الدولية للنزاهة والشفافية ومحاربة الفساد.
- ح. مراعاة احتياجات الأشخاص ذوي الإعاقة وتسهيل حصولهم على الخدمات المصرفية.

على كافة المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية العاملة بالبلاد العمل وفقاً لأحكام هذا المنشور اعتباراً من الأول من يناير للعام ٢٠٢٦، ويعتبر منشور سياسات بنك السودان المركزي للعام ٢٠٢٥ الصادر بتاريخ ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م لاغياً.

صدر تحت توقيع في يوم الحادي عشر من شهر رجب لسنة ١٤٤٧هـ الموافق الحادي والثلاثون من شهر ديسمبر لسنة ٢٠٢٥م.


آمنة ميرغني حسن التوم

محافظ بنك السودان المركزي